



قرار مجلس الوزراء

رقم (330) لسنة 2012 ميلادي

بالموافقة على إعادة صرف علاوة طبيعة العمل

لرجال حراسة المرافق التعليمية

مجلس الوزراء.

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة و لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (18) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن التعليم .
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (174) لسنة 2011 ميلادي، بشأن تحديد هيكل الحكومة الانتقالية وتعديلاته .
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للتّعلم " سابقاً " رقم (142) لسنة 2006 ميلادي ، بشأن تقرير علاوة طبيعة عمل لرجال حراسة المرافق التعليمية .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (134) لسنة 2012 ميلادي ، باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة التربية والتعليم وتنظيم جهازها الإداري .
- وعلى ما عرضه وزير التربية والتعليم بكتابه رقم (4950) بتاريخ 27/06/2012 ميلادي .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثامن والعشرون لسنة 2012 ميلادي .

قرار

مادة (1)

يوافق على إعادة صرف علاوة طبيعة العمل لرجال حراسة المرافق التعليمية المقررة بالقرار رقم (142) لسنة 2006 ميلادي المشار إليه .

مادة (2)

تتولى وزارتي المالية والتربية والتعليم باتخاذ الإجراءات اللازمة لوضع القرار موضع التنفيذ .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، وينشر في الجريدة الرسمية .

مجلس الوزراء

صدر في: ٥٦ رمضان / ١٤٣٣ هـ / ٢٥ / ٢٠١٢ ميلادي
الموافق: ٢٥ / ٧ / ٢٠١٢ ميلادي
م.س. ع. أبو عائشة